الخاتمة

نعاود التأكيد على أهمية وضع المنهج المناسب لتأصيل قواعد فقه التوقع على منهج الفقهاء المعتبرين، وفتح أبواب الاجتهاد لمن يملك شروطها، وقد عرف المسلمون الاجتهاد منذ بداية البعثة المحمدية على صاحبها و آله الصلاة والسلام، وقد كان الاجتهاد على هذه المستويات:

الأولى - وهي أعلى المراتب -: المجتهد المستقل، كفُقهاء الصحابة -رضي الله عنهم- وفقهاء التابعين، كسعيد بن المُسيّب (ت ٩٣ هـ)، وإبراهيم النَّخَعِي (ت ٩٥ هـ)، وجعفر الصادق (ت ١٤٨)وأبي حنيفة (ت ١٥٠ هـ)، والأَوْزاعي (ت ١٥٧ هـ)، وسفيان الثَّوْرِي (ت ١٦١ هـ)، واللَّيْث بن سعد (ت ١٧٥ هـ)، ومالك (ت ١٧٩ هـ) والشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، وأبي ثَوْر (ت ٢٤٠ هـ)، وأحمد (ت ٢٤١ هـ).

الثانية: المجتهد المنتسب، وهم الذين اختاروا أقوال الإمام في الأصل وخالفوه في الفرع، وإن انتهَوْا إلى نتائج مشابهة في الجملة لما وصل إليه الإمام، ومنهم أصحاب أبي حنيفة: أبو يوسف (١٨٢ هـ)، ومحمد بن الحسن (ت ١٨٩ هـ)، وزُفَر (١٥٨ هـ)، ومن الشافعية:

المُزَنِيّ (ت ٢٦٤ هـ)، ومن المالكية: ابن القاسم (ت ٣٥٥هـ)، وابن وَهْب (ت ٢٤٢هـ)، وابن عبد الحَكَم (٢١٤ هـ).

الثالثة: المجتهدون في المذهب، وهم الذين يتبعون الإمام في الأصول والفروع التي انتهى إليها؛ وإنما عملهم في استنباط المسائل التي لا رواية فيها عن الإمام.

الرابعة: المجتهدون المرجحون، حيث إنهم يرجحون بين الآراء المرويَّة بوسائل الترجيح التي ضبطتها لهم الطبقة السابقة. هذا ما يتعلق بمراتب المجتهدين، والاجتهاد أعمُّ من الإفتاء، حيث إنَّ الإفتاء أخص من الاجتهاد، فإنَّ الاجتهاد: استنباط الأحكام، سواء أكان سؤال في موضوعها أم لم يكن، كما كان يفعل الإمام أبو حنيفة.

وفي مجالات فقه التوقع لا بد من استشارة ذوي الاختصاص من العلماء والمخترعين والفلاسفة والمفكرين وعلماء الاجتماع والاقتصاديين والمشتغلين بالمصارف، لمعرفة أحوال التوقعات حتى تضبط الفتوى وفقا لمآلاتها، وما تحققه من مصلحة وفي كل الأحوال واستجابة لحوادث الواقع يكون من الأفضل أن يتم الاجتهاد من خلال مجالس متخصصة تضم جميع الفنون والعلوم تكون قادرة على الدراسة والتحليل والتوقع ثم الحكم وفقا لمنهج فقه التوقع. والله ولي التوفيق وهو المستعان سبحانه.